[ 191 ] - 97 - باب الصائم يشم الطيب قال الصادق (عليه السلام): لا بأس أن يشم الصائم الطيب، إلا المسحوق منه، لأنه يصعد منه (1) إلى دماغه (2). - 98 - باب الصائم يقطر في أذنه الدواء قال الصادق (عليه السلام): لا بأس أن يقطر الصائم في أذنه الدهن (3).

_____ 1 - ليس في " ب " و " ج " و " البحار ". 2 - عنه البحار: 96 / 295 ضمن ح 26، والمستدرك: 7 / 340 ح 3. فقه الرضا: 209، والفقيه: 2 / 70 ذيل ح 17 باختلاف يسير، وفي الكافي: 4 / 113 ح 4، والتهذيب: 4 / 266 ح 38، والاستبصار: 2 / 92 ح 1 نحو صدره، عنها الوسائل: 10 / 91 - أبواب ما يمسك عنه الصائم - ب 32 ح 1. 3 - عنه البحار: 96 / 295 ضمن ح 26، والمستدرك: 7 / 334 ح 3. الكافي: 4 / 110 ح 2، والتهذيب: 4 / 258 ح 2 باختلاف يسير في ألفاظه، وفي مسائل علي بن جعفر: 110 ح 23، والكافي: 4 / 110 صدر ح 4 نحوه، عنها الوسائل: 10 / 72 - أبواب ما يمسك عنه الصائم - ب 24 ح 2 و ح 3 و ح 5. _____